

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧٦ لسنة ١٩٦٨

بإحالة بعض العاملين إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء الهيئة العامة للنقل البري ؛
وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٣ لسنة ١٩٦٤ باعتبار الهيئة
العامة للنقل البري مؤسسة عامة في حكم القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٤ لسنة ١٩٦٤ في شأن نقل شركات
النقل العام للركاب بالسيارات في الأقاليم إلى المؤسسة العامة للنقل البري
للركاب بالأقاليم ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٢ لسنة ١٩٦٧ بتعيين أعضاء
بمجالس إدارات شركات المؤسسة العامة للنقل البري للركاب بالأقاليم ؛

قرر :

مادة ١ - يحال إلى الاستيداع السادة الموصحة أسماؤهم فيما بعد :

المهندس أحمد محمد نعيم ، مدير إدارة الإنشاءات بالمؤسسة العامة للنقل
البري للركاب بالأقاليم ؛

أحمد جلال عبد الرؤوف ، مدير عام شركة النيل العامة لأتوبيس
شرق الدلتا .

محمد أمين العطار ، عضو مجلس إدارة شركة النيل العامة لأتوبيس
شرق الدلتا للشئون المالية .

موسى محمد خليل القلماوى ، عضو مجلس إدارة شركة النيل العامة
لأتوبيس شرق الدلتا للشئون الإدارية .

إبراهيم صبرى عبد القادر ، المشرف على مكتب الشكاوى بشركة النيل
العامة لأتوبيس شرق الدلتا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة النيل العامة للنقل المباشر
على الوجه التالى :

رئيس	رئيس مجلس إدارة الشركة
مدير إدارة الشئون الفنية	مدير إدارة الشئون الفنية
مدير إدارة الحركة والتشغيل	مدير إدارة الحركة والتشغيل
مدير إدارة الشئون المالية	مدير إدارة الشئون المالية
مدير إدارة الشحن والتفريغ	مدير إدارة الشحن والتفريغ
أربعة من بين العاملين بالشركة يتم اختيارهم عن طريق الانتخاب	أربعة من بين العاملين بالشركة يتم اختيارهم عن طريق الانتخاب
طبقا للشروط والأوضاع المقررة	طبقا للشروط والأوضاع المقررة

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧٥ لسنة ١٩٦٨

بتعيين المهندس محمود عوني محمد زهرى رئيسا لمجلس إدارة شركة
النيل العامة للنقل المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار لائحة
نظام العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات
ومرتبات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة
والشركات التابعة لها ؛

قرر :

مادة ١ - عين المهندس محمود عوني محمد زهرى ، رئيسا لمجلس إدارة
شركة النيل العامة للنقل المباشر بالفئة الممتازة ومرتب سنوى قدره ١٨٠٠ جنيه
وبدل تمثيل قدره ٧٥٠ جنيها سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر